



إعلان عن فتح باب الترشيحات

لولوج إطار أستاذ التعليم العالي بالمؤسسات الجامعية التابعة لجامعة ابن زهر

بناء على قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر رقم 2645.15 صادر في 29 من رمضان 1436 (16 يوليو 2015) بتحديد كيفيات تنظيم إجراءات التعيين في إطار أستاذ التعليم العالي بالمؤسسات الجامعية؛

بناء على قرار الوزير المنتدب لدى وزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي رقم 21.1172 صادر في 21 من رمضان 1442 (4 مايو 2021) بتغيير وتتميم قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر رقم 154.2645 الصادر في 29 من رمضان 1436 (16 يوليو 2015) بتحديد كيفية تنظيم إجراءات التعيين في إطار أستاذ التعليم العالي بالمؤسسات الجامعية‘

وبناء على المرسوم رقم 2-23-545 صادر في 15 من محرم 1445 (2 أغسطس 2023) بشان النظام الأساسي الخاص بـ‘هيئة الأئحة والأساتذة الباحثين بالتعليم العالي‘.

يعلن رئيس جامعة ابن زهر عن فتح باب الترشيحات لولوج إطار أستاذ التعليم العالي بالمؤسسات الجامعية التابعة لجامعة ابن زهر برسوم دورة أكتوبر - نوفمبر - ديسمبر 2024 من لدن الأئحة والأساتذة المحاضرين المؤهلين المتوفرين على الشروط المنصوص عليها في المادة 14 من المرسوم رقم 2-23-545 الصادر في 15 من محرم 1445 (02 أغسطس 2023) المشار إليه أعلاه.

ويكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب موجه إلى السيد رئيس الجامعة؛
- نسخة من السيرة الذاتية للمترشح؛
- استمارة الترشح معبأة وفقاً للملحق رقم 2 رفقته؛
- نسخة من شهادة الدكتوراه أو دكتوراه الدولة أو دبلوم معترف بمعادلته لإحدى الشهادتين؛
- نسخة من شهادة التأهيل الجامعي؛
- نسخة من قرار التعيين في إطار أستاذ محاضر مؤهل؛
- شهادة تثبت أن المترشح قد زاول عمله لمدة ست سنوات على الأقل بصفة أستاذًا مؤهلاً؛
- تقرير مفصل للأنشطة العلمية والبيداغوجية يحدد فيه المترشح الغلاف الزمني المنجز طيلة ست سنوات الأخيرة وبرامج التكوين الملقنة وكذا التأثير البيداغوجي لمشاريع نهاية الدراسة والأطروحات والتدريب وفقاً للملحق رقم 3 رفقته مؤشر عليها من طرف رئيس المؤسسة التابع لها المترشح؛
- الإدلة بجميع الوثائق الإثباتية لتجربة المترشح مؤشر عليها من طرف الرئيس المؤسسة التابع لها وذلك في مجال التعليم والتأطير وتنشيط أعمال البحث من مؤلفات ومطبوعات والرسائل والأطروحات المؤطرة ونسخة من الصفحة الأولى من المقالات وملخص عن المداخلات في الندوات وكذا شهادة المشاركة فيها وشهادات أو وثائق تبرر كل نشاط مدرج ضمن شبكة التقييم الملحقة بقرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر رقم 2645.15 الصادر في 29 من رمضان 1436 (16 يوليو 2015) السالف ذكره.
- باستثناء طلب الترشيح يجب الإدلاء بجميع الوثائق في خمس نسخ (05). كما يجب أن تكون الشهادات والمؤهلات الواردة أعلاه مشهود بمطابقتها للأصل.

تودع طلبات الترشيحات لولوج إطار أستاذ التعليم العالي بالمؤسسات الجامعية مرفقة بـ‘الملف العلمي والبيداغوجي‘ لدى رئيس المؤسسة الجامعية التي يلتزم بها المترشح مقابل وصل، وذلك ابتداء من 30 أكتوبر 2024 إلى غاية 20 نوفمبر 2024.

حرر بـ‘الكلية‘ بتاريخ 15 أكتوبر 2024